

04-02/ حكم لبس السروال الداخلي تحت الإحرام

عبدالمحسن الزامل

فضيلة الشيخ احسن الله اليكم. يقول السائل هل يجوز لبس السروال الداخلي تحت لباس الاحرام؟ مع العلم ان الفاعل يقول كان له فتوى من بعض العلماء احسن الله اليكم لبس السراويل للمحرم لا تجوز سواء كان السراويل قصير او طويل وهو التبان - 00:00:00
لعموم الادلة لانه مصنوع للبدن بل هو يعني العورة المغلظة. عورة المغلظة فهذا هو الظاهر من النصوص. جاء عن عائشة رضي الله عنها انها كانت لا ترى هودجها بأسا ان يلبس التبان. وقد رواه ابن ابي شيى هذا رواه البخاري معلقا ملزوم به ورواه ابن ابي شيبة - 00:00:20

اه عينها موصولا اه مبسوطا موصولا مبسوطا مما يبين اه ذلك وهو انهم كانوا اذا حملوا اودجها ينكشف من بعض الشيء. فامرتهم ان يلبسوا التبان. فهذا يبين آ رواية البخاري - 00:00:43
وانها لم تأذن لهم ابتداء لكن اذنت لهم لما انهم ذكروا لها انه ينكشف بعض الشيء هذا يظهر اجتهاد منها رضي الله عنها اه انهم يلبسوا تبان وهذا يعني يسعى للاجتهاد خاصة حينما يرحلون اودجها وربما كانت الازر قصيرة - 00:01:01
فتنكشف العورة المغلظة فامرتهم ان يلبسوا التبان وكأنه اجتهاد منها وادلة ولا يدل على الجواز ولا يدل اما انه لا يدل على جواز مطلقا اه قوي قوي لانه لا يدل على الجواز الا في هذه الحال. من هذه الحال. وهل في كفارة؟ ساكنة - 00:01:24
ساكنة والعصر وجوب الكفارة. وكذلك روى ابن ابي شيبة عن عمار ابن ياسر رضي الله عنه انه آ يعني رآه بعض الناس انه ان كان يلبس التبان ومحرم. وهذا ايضا لا دلالة فيه. لا دلالة فيه - 00:01:45

لانه آ ربما يحتاج الانسان الى لبس سراويل او التبان نحو ذلك لحاجته او لحكة او نحو ذلك ولا بانه يجيزه مطلقا والانسان قد يحتاج الى فعل المحذور فاليقين هو انه ان المحرم لا - 00:02:02
يلبس السراويل وما جاء عن عائشة رضي الله عنها وعن غيرها لو صح لو ثبت يعني انها جازت مطلقا ضاع الادلة يدل على خلاف ذلك مع انه محتمل كما تقدم. نعم - 00:02:22

يعني يا شيخنا يجوز للحاجة اذا كان عنده تسليحات ايه يعني لا بأس هذا لا بأس يعني حتى في غير التبة لو انسان احتاج ان يغطي رأسه لشدة الحر ويحتاج يحلق رأسه - 00:02:37
مثل ما وقع رضي الله عنه يفعل المحذور ويفدي نعم. احسن الله اليكم. يقول السائل هل الهدي على المعتمر ان يذبحه داخل مكة او في بلده عندما يعود؟ احسن الله. المعتمر - 00:02:50

المعتمر ما عليه هدي انما يسن للمعتمر ولغيره اه ان يهدي هديا لكن كان يريد بذلك ما وجب عليه من اه بفعل محذور او ترك واجب. في هذه الحالة ينظر ان كان لترك واجب كترك الاحرام من الميقات - 00:03:04
ونحوه في هذه الحالة عليه ان يذبحه ويوزع لفقراء الحرم كل هدي فيكون آ للحرم الا ما استثنيوا وهو مثلا مثل فعل المحذور المعروف كان اهل العلم انه له ان ان يوزعه في مكانه الذي انتهك فيه المحذور كما وقع لكعب ابن عجر رضي الله عنه حينما -

00:03:25

نزلت فيه الآية فدية من صيام او صدقة او نسك وان النبي عليه السلام ان يذبح شاة او يطعم ستة مساكين او يصوم ثلاثة ايام -

00:03:51